

قانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٩١

بربط موازنة هيئة القطاع العام لاستصلاح الأراضي
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام لاستصلاح الأراضي للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ١٤٩٨٨٠٠٠ جنية (فقط وقده أربعة عشر مليونا وتسعمائة وثمانية وثمانون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الحاربة

قدر الاستخدامات الحاربة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ١٤٩٢٥٠٠٠ جنية (فقط وقده أربعة عشر مليونا وتسعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول - الأجرور بمبلغ ٤٥٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الحاربة والتحويلات الحاربة بمبلغ ١٤٤٧٥٠٠ جنية منه بـ ١٣٥٨٧٠٠ جنية فائض الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بـ ٦٣٠٠٠ جنية (فقط وقده ثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٣٠٠٠ جنية .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدر الإيرادات الجارية لسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٤٩٢٥٠٠ جنية (فقط وقدره أربعة عشر مليونا وتسعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٦٣٠٠ جنية (فقط وقدره ثلاثة وستون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) بحصة الباب الثالث : الإيرادات الرأسمالية المتنوعة بمبلغ ٥٠٠٠ جنية .

(ب) بحصة الباب الرابع : قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٣٠٠ جنية .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقة مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموارنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام اعتدالى درجة الدمغة النسبى ، وفوائد بنك الاستثمار القومى فى غير الأغراض المخصصة لهما .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التى تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتذار الوزير المختص الاستمرار فى تحصيل تكاليف الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

يلشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩١ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك

موازنة هيئة القطاع العام لاستصلاح الأراضي

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الجريدة الرسمية - العدد ٣٩ في ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٩١ ٢٤٩٧

السنة المالية ١٩٩٢/٩١	الاستخدامات	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
الإيرادات	جنيه	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
(١) الإيرادات الجارية:			
باب (٢) الإيرادات الجارية ...	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
و التحويليات الجارية ...	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
جملة الإيرادات الجارية (١) .	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
(ب) الإيرادات الرأسمالية:			
باب (٣) إيرادات رأسمالية متعددة	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
باب (٤) القروض والتسهيلات			
الافتتحانية	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
جملة الإيرادات الرأسمالية (ب)	٥٠٠٠٠	١٤٩٢٥٠٠	١٣١٧٥٠٠
إجمالي الإيرادات	٥٠٠٠٠	١٤٩٨٨٠٠	١٣٤٢٥٠٠
إجمالي الاستخدامات	٥٠٠٠٠	١٤٩٨٨٠٠	١٣٤٢٥٠٠